

ويجوز هذه الجموع للمسافر والمقيم هنا
ويصلي السنن الربعية كما يصليها في
الحضر فاذا فرغ غوا من الصلوة ساروا
لا الموقوف وعرفات كلها موقوف ففي
ي موضع وقف منها اجزاء لكن افضلها
موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو عند الصخرات الكلبية المباركة
شبه في اسفل جبل الرحمة وهو الجبل الذي
وسط عرض عرفات واما الشجر عند
العوام منه من الاعتناء بالوقوف على الجبل
وترجيحه فخالف السنن ولا فضيلة في
المسعود هذا الجبل بل هو اوساير عرفات
سواء وانما الفضيلة في موقف رسول الله

والغرب والعشا ويبيت بها ويصلي
بها الصبح فاذا اطلعت الشمس على شبير
سار متوجها الاعرفات على طريق خبت
فاذا وصل الامرة نزل فيها حتى تزول
لشمس ولا يدخل عرفات قبل الزوال
ولا يغترب بكثرة قبل الزوال فان ذلك
بدعة منافيه للسنن ويغتسل للوقوف
ف فاذا انزلت الشمس ذهب الامام وخطب
الناس في المسجد ابراهيم عليه السلام وخطب
خطب الامام قبل الظهر خطبتين
يبين لهم في الاولى كيفية الوقوف و
شرطه ومثي الدفع من عرفات
الامر لفته وغير ذلك مما بين ايديهم
ثم يصلي بهم الظهر والعصر جميعا

يجوز